

Distr.: General
26 March 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٤٧ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

نتائج الاستقصاء المنقح الرامي إلى وضع معدلات موحدة للمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات، حسب ما وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ عن تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ على استنتاجات وتوصيات تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى حسب موزعها الوارد في الفرع الرابع من تقريرها عن معدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات ومسائل أخرى تتصل بالموضوع (A/C.5/67/10). وكان من الأمور المركزية في توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى استخدام منهجية منقحة في جمع البيانات من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة بشأن التكاليف العامة والإضافية والأساسية التي تتكبدها عند نشر الأفراد النظاميين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.



الرجاء إعادة استعمال الورق

170414 170414 14-27830 (A)



ثانياً - معلومات أساسية

٢ - أسست الجمعية العامة في قرارها ٢٨٩/٦٥ الفريق الاستشاري الرفيع المستوى بغرض النظر في معدلات السداد للبلدان المساهمة بقوات والمسائل المتصلة بذلك. وجاء تأسيسه بعد ستة أشهر من المفاوضات الحكومية الدولية المكثفة حول المعدل الموحد للسداد. وعند تأسيس الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، أقرت الجمعية العامة بأهمية معدل سداد تكلفة الأفراد بالنسبة إلى الشراكة الأوسع نطاقاً في مجال حفظ السلام، ومركزيته في ميزانيات حفظ السلام وتمويلها. وقد شكلت الجمعية العامة الفريق الاستشاري الرفيع المستوى إدراكاً منها للتحديات التي تواجهها في تطبيق نظام يتسم بالفعالية والشفافية والإنصاف بهدف إجراء استعراض منتظم لمعدل سداد تكلفة الأفراد إلى البلدان المساهمة.

٣ - وكانت توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى تتصل في المقام الأول بإطار السداد. وبالإضافة إلى ذلك، قدم الفريق الاستشاري الرفيع المستوى في الفقرات ١١٨-١٢٠ من تقريره أيضاً عدداً من التوصيات المتعلقة بسياسة حفظ السلام لا تترتب عليها آثار مباشرة في الميزانية. وتمشيا مع التقرير الأولي المقدم من الأمين العام بشأن توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى (A/67/713)، سوف يتم إبلاغ الجمعية العامة عن التقدم المحرز فيما يتعلق بتنفيذ تلك التوصيات عن طريق اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام.

ثالثاً - إطار السداد الحالي

٤ - يتألف نظام سداد تكلفة الأفراد الحالي من ثلاثة عناصر متميزة: المعدل القياسي لـ "الأجور والبدلات" الذي يبلغ ١٠٢٨ دولاراً شهرياً للشخص الواحد؛ والدفعة التكميلية مقابل "الأخصائيين" التي تبلغ ٣٠٣ دولاراً في الشهر ويتم تطبيقها تلقائياً على ٢٥ في المائة من العاملين في وحدة الخدمات اللوجستية و ١٠ في المائة من العاملين في كتيبة المشاة؛ ومبلغ ٦٨ دولاراً شهرياً لكل فرد من أفراد الوحدات فيما يتعلق بالملاسل الشخصية والعتاد والمعدات؛ ومبلغ خمسة دولارات شهرياً مقابل معامل استعمال الأسلحة الشخصية. ومنذ عام ٢٠١١، جرى دفع مدفوعات تكميلية سنوية مخصصة إلى البلدان المساهمة بقوات. وفي الفترتين ٢٠١٢/٢٠١١ و ٢٠١٣/٢٠١٢، جرت تلبية المدفوعات التكميلية من الوفورات ونواتج تحسين الكفاءة ضمن ميزانيات حفظ السلام. وفي فترة السنة ٢٠١٣/٢٠١٤، بلغت الدفعة التكميلية ٦,٧٥ في المائة من المعدل الأساسي البالغ ١٠٢٨ دولاراً، أو ٦٩ دولاراً إضافياً للشخص الواحد.

٥ - ووصل المبلغ الإجمالي الوارد في الميزانية المخصص لسداد تكلفة الأفراد عن فترة السنة ٢٠١٣/٢٠١٤ إلى ١,٣٣ بليون دولار، وهو يشمل جميع المدفوعات القياسية مقابل الأفراد (الأجور والبدلات، والدفعة التكميلية مقابل الأخصائيين، ومجموعة العتاد والمعدات الشخصية، والأسلحة، وكذلك المدفوعات المخصصة والتكميلية)، ومن ثم بلغ المتوسط للشخص الواحد في الشهر حوالي ٢١٠ ١ دولارات تدفع لكل فرد من أفراد الوحدات.

٦ - وبالإضافة إلى الفئات الحالية للسداد (البدلات ومجموعة العتاد والمعدات الشخصية، بما في ذلك الأسلحة)، استلزمت المنهجية المنقحة للاستقصاء بيانات عن ثلاث فئات جديدة من النفقات المتعلقة بالبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد الشرطة، وهي: النقل الداخلي؛ والفحص الطبي قبل النشر؛ والتدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة.

٧ - وقد خصصت الجمعية العامة أيضا مدفوعات مباشرة إضافية تسدد إلى أفراد الوحدات العسكرية والشرطة، وهي: بدل يومي قدره ١,٢٨ دولار طبق عام ١٩٧٤؛ و ١٠,٥٠ دولارات يوميا لمدة ١٥ يوما للإجازة الترفيهية، وقد تم تحديث ذلك النظام عام ٢٠٠٩. وهذه المدفوعات المباشرة من الأمم المتحدة لا تدخل ضمن مبالغ التكاليف المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات. وفي الفقرة ٩٩ من تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، لاحظ الفريق أن البدل اليومي لم ينقح منذ نحو ٤٠ عاما، وأن الجمعية العامة قد ترغب في إعادة النظر في مستوى هذا البدل. ويقدم الجدول ١ أدناه لمحة عامة عن المبالغ الحالية المسددة مقابل الأفراد.

الجدول ١ نظام السداد الموحد

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة) تاريخ أحدث تعديل		
ما يدفع إلى البلدان المساهمة بقوات (لكل فرد من أفراد الوحدات شهريا)		
الأجور والبدلات	١ ٠٢٨,٠٠	٢٠٠٢
الدفعة التكميلية مقابل الأخصائيين	٣٠٣,٠٠	٢٠٠٢
معامل استعمال الملابس والعتاد والمعدات الشخصية	٦٨,٠٠	٢٠٠٢
معامل استعمال الأسلحة الشخصية	٥,٠٠	٢٠٠٢
المدفوعات المباشرة عن أفراد الوحدات (في اليوم لكل فرد من أفراد الوحدة)		
البدل اليومي	١,٢٨	١٩٧٤
بدل الإجازة الترفيهية (١٥ يوما)	١٠,٥٠	٢٠٠٩

٨ - وفي الفقرتين ١٤ و ١٥ من تقرير الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، أبرز الفريق درجة التطور التي بلغها حفظ السلام، مشيراً إلى أن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أكثر تنوعاً من أي وقت مضى، وأن ولايتها معقدة للغاية وتغطي مجموعة واسعة من الأهداف السياسية والأمنية وأهداف بناء السلام. وأشار الفريق الاستشاري أيضاً إلى أن هذا التطور قد ألقى بمطالب متزايدة على عاتق الأمم المتحدة والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وقوات شرطة، إذ أن "مهمة إيجاد الأفراد المؤهلين والحفاظ على عليهم وتجهيزهم وتمويلهم تعد مهمة ضخمة". وأبرز الفريق الاستشاري في ملاحظاته على النظام الحالي المتعلق بسداد تكلفة الأفراد، في الفقرة ٨٠ من تقريره ما يلي: لم تتم مراجعة الإطار القائم لسداد تكلفة الأفراد بشكل كبير منذ عام ١٩٧٤، ولا تتوافق بالضرورة الدفعات المنفصلة التي يتضمنها مع هذه المتطلبات التشغيلية المعاصرة، ولا يميز الإطار الحالي بين أنواع البعثات أو مستويات المخاطر التي تتحملها البلدان المساهمة بقوات في تلك البعثات، كما أنه ليس مصمماً لضمان أن تكون لدى عمليات الأمم المتحدة الأنواع الملائمة من الخبرة العسكرية تحت تصرفها. ولاحظ الفريق الاستشاري كذلك أن بعض العناصر المتعلقة بالأفراد لم تحقق الغرض منها. وأشار الفريق الاستشاري الرفيع المستوى أيضاً إلى أن الدفعة التكميلية مقابل الأخصائيين لا تشكل تعويضاً عن التخصصات في حد ذاتها، ولكنها تمثل تعويضاً مقدماً إلى البلدان عن نسبة ثابتة من الأفراد من رتبة أعلى، وأن الفصل الحالي بين عنصري العتاد الشخصي (معامل الاستعمال الذي يبلغ ٦٨ دولاراً للملابس الشخصية والعتاد والمعدات، وخمسة دولارات للأسلحة الشخصية على النحو المبين في الجدول ١)، يعكس تجزئة التطور في نظام السداد.

٩ - ويدخل في صميم توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى التي اعتمدها الجمعية العامة هدف إقامة نظام يتسم بالفعالية والشفافية والإنصاف بغية إجراء استعراض منظم لمعدل السداد عن الأفراد إلى البلدان المساهمة بأفراد نظاميين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وأنه ينبغي لهذا النظام أن يستند إلى البيانات الفعلية عن التكاليف المشتركة والإضافية والأساسية التي تتكبدها البلدان المساهمة بقوات. وتمثل المبادئ التي يركز عليها النظام وإطار عملية جمع البيانات، التي أعادت الجمعية العامة صياغتها عند اعتمادها توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى فيما يلي: البساطة؛ والإنصاف؛ والشفافية؛ والشمولية؛ والقابلية للنقل؛ والرقابة المالية ومراجعة الحسابات، والتسليم المؤكد للخدمات المحددة.

١٠ - وفي هذا الصدد، ووفقاً لما أورده الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، فإن تقرير الأمانة العامة بشأن بيانات الاستقصاء جزء أساسي من النظام الجديد الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧. والغرض من بيانات الاستقصاء هو مساعدة الجمعية العامة على اتخاذ قرار مستنير بشأن معدل السداد. ولم يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم توصية بشأن المعدل الفعلي للسداد.

١١ - وعند الموافقة على توصية الفريق الاستشاري الرفيع المستوى باستحداث نوعين من مدفوعات العلاوات إضافة إلى المعدل الموحد للسداد، أقرت الجمعية العامة بأن هيكل السداد يمكن أيضاً أن يتواءم مع الظروف العملية المتغيرة. وعلى وجه الخصوص، عند الموافقة على المدفوعات المقدمة مقابل قدرات التمكين التي تحتاج بالضرورة إلى الجمع بين الأفراد والمعدات، يعترف القرار بالصلة العملية بين المعدات والأفراد. والتخفيضات في المبالغ المسددة مقابل الأفراد بسبب عدم وجود المعدات الرئيسية أو تعطلها عن العمل تتطلب أيضاً تكاملاً أوثق بين النظامين. وينبغي إدماج هذه العلاقة التشغيلية الأساسية على نحو أفضل في جميع النظم الخاصة المطبقة بالأمانة العامة والمتعلقة بالمبالغ المسددة إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة.

رابعاً - منهجية الاستقصاء المنقح

١٢ - حسب ما أشار إليه الفريق الاستشاري الرفيع المستوى في تقريره، فإن الأمم المتحدة سعت جاهدة إلى تطبيق نظام يستهدف الجمع بين التكاليف التي تتكبدها الدول الأعضاء عند المساهمة بأفراد الوحدات وتحليل تلك التكاليف واستعراضها بشكل منظم. وقد واجهت المحاولات السابقة لإجراء الاستقصاء مشاكل متعددة، ولم يتم إجراء ذلك الاستقصاء وتقديم تقرير عنه إلى الجمعية العامة منذ عام ١٩٩٦ (انظر A/54/763). وقد تم تصميم عملية الاستقصاء التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ لمعالجة العيوب التي لوحظت في المحاولات السابقة، وكان آخرها المنهجية التي اعتمدها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٩ في قرارها ٢٨٥/٦٣ (انظر A/60/725/Add.1). وعندما اعتمدت الجمعية العامة قرارها ٢٦١/٦٧ بالموافقة على توصيات الفريق الاستشاري، فإنها استعاضت عن عملية الاستقصاء المعتمدة في عام ٢٠٠٩، التي لم يتم استكمالها على الإطلاق. وحيث أن عملية الاستقصاء الجديدة هي نسخة مختصرة وبمبسطة من الاستبيان المعتمد في عام ٢٠٠٩، فإنها تمثل تطوراً عن النهج السابق. وفيما يلي تلخيص للمشاكل التي تم تحديدها والتدابير المتخذة للتغلب عليها:

(أ) انخفاض معدل الاستجابة: في الفقرة ٥٧ من التقرير، يصف الفريق الاستشاري الرفيع المستوى كيف أنه، بعد أكثر من عامين على إطلاق استقصاء عام ٢٠٠٩ الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٨٩/٦٣، استجابت ٢٥ دولة فقط من أصل حجم العينة الإجمالي البالغ ٨٤ دولة. وفي عام ٢٠١١، قدمت ١٥ دولة فقط ردوداً من مجموع حجم العينة البالغ ٧٣ دولة. أما العملية التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧، والتي جرى تبيانها في هذا التقرير، فقد شملت عينة أصغر وأكثر تحديداً ضمت ١٠ بلدان تمثل تلك العينة. وأسفر الاستقصاء عن معدل استجابة بلغ ١٠٠ في المائة؛

(ب) عدم اكتمال البيانات: كانت الاستبيانات الواردة في إطار الاستقصاء السابق ناقصة إلى حد كبير، حيث إن الكثير من الردود لم تتضمن بيانات في أقسام بأكملها. ومن شأن التناقض في المعلومات أن يفضي إلى صعوبة بالغة في التحليل والمقارنة وأن يشكك في صحة بعض البيانات التجريبية. أما في العملية المذكورة في هذا التقرير، فكانت جميع الاستبيانات العشرة كاملة في جميع الأقسام، وعولجت المجالات التي تحتاج إلى توضيح وتحقق من خلال عملية المتابعة التفاعلية؛

(ج) الأهمية والتعقيد: طلب في الاستقصاء السابق معلومات عن أجور العسكريين العادية التي لا تمثل تكلفة إضافية في عمليات حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة. كما لم يُطلب فيه أي بيانات عن تكاليف التدريب، وهو استثمار تشغيلي أساسي وإضافي تقوم به البلدان المساهمة. وفي أكثر من ٦٠ صفحة، طلب في الاستبيان أيضاً قدر كبير من المعلومات التقنية للغاية، وأشارت ردود الدول المساهمة إلى أنه كان من الصعب جداً فهمها. وطبق في عملية الاستقصاء المنقحة مبدأ البساطة في خفض مستوى التفاصيل المطلوبة في الاستبيان، وأتاحت الفرصة للتوضيح والاستعراض من خلال الحوار بين بلدان العينة والأمانة العامة بغرض المتابعة.

(د) الإطار الزمني: كان الاستقصاء السابق، الذي وافقت عليه الجمعية بقرارها ٢٨٥/٦٣، يهدف إلى تحديد خط أساس على مدى أربع سنوات. وقد أدى طول عملية إجراء هذا الاستقصاء والتأخر في الإبلاغ عن النتائج إلى حالة من الإحباط أعربت عنها البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في اجتماع الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات (انظر A/C.5/65/16، الفقرات ٣٣-٣٨)، واللجنة الخامسة (A/C.5/65/SR.33) لعام ٢٠١١. واستغرقت عملية الاستقصاء المنقح ستة أشهر بدءاً من اختيار بلدان العينة إلى مرحلة عرض البيانات؛

(هـ) التعقيبات: أشار الفريق الاستشاري الرفيع المستوى إلى أن عملية إجراء الاستقصاء السابق، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٨٩/٦٣، لم تبادر إلى مساعدة البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة على الرد على الاستبيان، وأنها قد افتقرت إلى العنصر البشري الكفيل بمساعدة البلدان المجيبة على تجميع معلومات ذات مغزى. أما في الاستقصاء الحالي، فقد جرى تخصيص مسؤول تنسيق لكل بلد من بلدان العينة، وعُقدت إحاطات منتظمة مع بلدان العينة. وكانت الزيارات التي أجريت إلى بلدان العينة جزءاً أساسياً من منهجية الاستقصاء. وقد أسفر إطار العمل عن كُتب مع بلدان العينة عن تقديم بيانات أكثر وضوحاً واتساقاً، فضلاً عن تحسين التفاهم بين بلدان العينة والأمانة العامة بشأن إطار سداد التكاليف.

العينة

١٣ - على نحو ما أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧، أخذت عينة من ١٠ بلدان من ضمن أكبر ٢٠ بلداً من البلدان المساهمة خلال فترة السنوات الثلاث السابقة (٢٠١٠-٢٠١٢)؛ وقد شملت، بشكل متناسب مع إجمالي المساهمة بالقوات، بلدان تندرج ضمن أربع فئات دخل رئيسية (البلدان المرتفعة الدخل، وذات الدخل المتوسط الأعلى، وذات الدخل المتوسط الأدنى، وذات الدخل المنخفض، استناداً إلى بيانات وتصنيف البنك الدولي)؛ وتضم هذه البلدان مجتمعة ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من المساهمات بقوات وأفراد شرطة خلال فترة السنوات الثلاث السابقة؛ وكانت هذه البلدان على استعداد لتوفير ما يلزم من البيانات بمساعدة فريق الاستقصاء.

١٤ - وفي إطار تحديد العينة، طُلب من الدول الأعضاء المؤهلة البالغ عددها ٢٠ دولة إبداء مدى اهتمامها بالمشاركة. وجرى الاضطلاع بعملية تشمل عقد جلسات إحاطة واجتماعات من أجل تحديد البلدان العشرة النهائية للمشاركة في العملية. وتساهم سبعة من البلدان العشرة بوحدة شرطة مشكلة فضلاً عن الوحدات العسكرية. ووفقاً لتوصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى التي تم إقرارها، أبلغ الأمين العام رئيس الجمعية العامة بالقائمة النهائية من خلال رسالة مؤرخة ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

الجدول ٢
بلدان العينة المشاركة في استقصاء ٢٠١٣/٢٠١٤ عن تكاليف الأفراد

البلد	النسبة المئوية للمساهمة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ فئة الدخل	
بنغلاديش	١١,٠٥	ذات الدخل المنخفض
باكستان	١٠,٩١	ذات الدخل المتوسط الأدنى
الهند	٩,٢٨	ذات الدخل المتوسط الأدنى
نيجيريا	٦,٠٤	ذات الدخل المتوسط الأدنى
مصر	٥,١٤	ذات الدخل المتوسط الأدنى
نيبال	٤,٥٠	ذات الدخل المنخفض
رواندا	٤,٠٩	ذات الدخل المنخفض
أوروغواي	٢,٦٠	ذات الدخل المتوسط الأعلى
البرازيل	٢,٤٢	ذات الدخل المتوسط الأعلى
إيطاليا	١,٧٩	مرتفعة الدخل
المجموع	٥٧,٨٢	

البيانات

١٥ - حسب التكاليف الصادر بموجب موافقة الجمعية العامة على توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، تم جمع بيانات عن خمس فئات من فئات التكاليف المشتركة والإضافية والأساسية التي تتكبدها البلدان عند النشر في عمليات حفظ السلام: (أ) البدلات؛ (ب) مجموعة العتاد والمعدات الشخصية (بما فيها الأسلحة الشخصية)؛ (ج) التكاليف الطبية لما قبل النشر؛ (د) النقل الداخلي؛ (هـ) التدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة. وطلب أيضا من بلدان العينة الإفادة بأي تكاليف أخرى. وتقتصر البيانات المعروضة في الجدول ٣ فقط على تلك الفئات الواردة في التكاليف.

١٦ - وتم جمع البيانات خلال فترة زمنية متطابقة كي تتيح إمكانية المقارنة. وكانت التكاليف مطلوبة بالعملة التي جرى تكبدها بها، وجرى تطبيق سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة. وطلب في الاستبيان تقديم معلومات على أساس ما جرى نشره من قوات وأفراد شرطة في آذار/مارس ٢٠١٣. وقدم هذا النهج "صورة محددة" عن تكاليف النشر خلال فترة محددة في السنة المالية السابقة، مما أتاح لبلدان العينة الإفادة بالنفقات الفعلية المتكبدة في مرحلة زمنية محددة. وقد وقع الاختيار على شهر آذار/مارس ٢٠١٣ نظرا إلى أنه

يقع في آخر سنة مالية إلا أنه يتيح فترة زمنية كافية في الماضي للسماح لبلدان العينة بتقديم التكاليف الفعلية على أساس النفقات السابقة.

١٧ - كما طُلب في الاستبيان تقديم بيانات منفصلة عن التكاليف المرتبطة بنشر وحدات الشرطة المشكلة. وكان قد جرى نشر أول وحدة من وحدات الشرطة المشكلة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠١. ونظرا إلى أن المعدل الأساسي الحالي قد تحدد في عام ٢٠٠٢ من خلال زيادة مخصصة وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٧٤/٥٥، فإن تكاليف وحدات الشرطة المشكلة لم تدرج مطلقا في استقصاءات بيانات التكاليف. ويشمل عرض البيانات في هذا التقرير تكاليف وحدات الشرطة المشكلة ضمن المبالغ الإجمالية الشاملة. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، بلغ مجموع وحدات الشرطة المشكلة التي جرى نشرها ٩٣٦ ١٢ وحدة، في مقابل ٣٩٥ ٨٢ وحدة من وحدات الأفراد العسكريين. وتتضمن البيانات التي تم جمعها ضمن العملية المبينة في هذه الوثيقة أيضا معلومات عن مبالغ بدلات الخدمة في الخارج وعدد هذه البدلات وغيرها من التكاليف المدفوعة إلى كبار الضباط، العسكريين وأفراد الشرطة على حد سواء. وهذه التكاليف مدرجة ضمن متوسط التكاليف الشهرية للشخص لكل فئة من الفئات.

الطريقة

١٨ - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٢٦١/٦٧ نهجا منقحا لجمع البيانات من شأنه أن يربط عملية جمع البيانات بالتحليل على نحو أوثق. وباتباع هذه المنهجية، كانت البيانات المعروضة في هذا التقرير قد تولدت من خلال استبيان مبسط خال من أي إضافات غير ضرورية، يستند إلى الاستبيان الذي سبق أن وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٨٩/٦٥، وتليه مجموعة من الأسئلة مركزة بشكل أكبر من أجل السماح بإجراء استعراض تحليلي أكثر جدوى.

١٩ - ومن الأمور المحورية في النهج التفاعلي إجراء زيارات للمتابعة إلى البلدان المشاركة. وخلال الفترة ما بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وشباط/فبراير ٢٠١٤، قامت أفرقة تقودها الأمانة العامة تضم أفرادا لديهم الخبرة اللازمة في الأمور العسكرية وأمور الشرطة والميزانية بزيارة البلدان العشرة جميعها. وكانت الزيارات جزءا أساسيا من المنهجية، مما سمح باستعراض بيانات الاستبيان وتنقيحها، حسب الاقتضاء، وكفالة فهم التكاليف المقدمة فهما تاما. وبعد اكتمال هذه العملية التفاعلية، قام أقدم مسؤول رسمي مالي في وزارة الدفاع أو الداخلية بالتوقيع على الاستبيان المنقح.

٢٠ - وفي أعقاب وضع الصيغة النهائية لجميع الاستبيانات العشرة، جرى استعراض البيانات لضمان اكتمالها وشمولها بهدف التأكد من أن جميع المعلومات ذات الصلة بالموضوع التي قدمتها بلدان العينة مفهومة على النحو المناسب. وفي إطار تحليل المعلومات، كان الاعتبار الرئيسي متمثلاً في التأكد من أن تكون التكاليف المدرجة متعلقة تحديداً بحفظ السلام وأنها تنطبق مباشرة على نشر الموظفين من بلدان العينة. وجرى تحليل البيانات من حيث التكاليف الفعلية التي تتكبدها بلدان العينة فيما يتعلق بالفترة الزمنية التي يشملها الاستقصاء. وعلى الرغم من أن البيانات، المتعلقة بالبدلات على وجه الخصوص، تشير بوضوح إلى العلاقة بين معدل السداد الحالي والتكاليف التي تتكبدها البلدان المساهمة بقوات، فإن الاستقصاء لم يكن مصمماً بغرض تقييم الكيفية التي يتم بها استخدام مبالغ السداد الحالية.

٢١ - وطوال عملية الاستقصاء، طُبق المبدأ الشامل، المتمثل في أن تكون البيانات "مشتركة وإضافية وأساسية"، الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ٢٧٤/٥٥، وكررت تأكيده في القرار ٢٦١/٦٧، على تحديد التكاليف المرتبطة على نحو محدد بالمساهمة في أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٢٢ - وقد عمل فريق خبراء مرجعي تقني يتألف من خمسة خبراء لديهم مجموعة من الخبرات في المجالات المالية والعسكرية وفيما يتعلق بالشرطة، مع الأمانة العامة لتقديم المشورة بشأن العملية وكفالة اتباع المنهجية وأن تكون البيانات، قدر الإمكان، مكتملة ومتسقة وذات مصداقية ومقدمة وفقاً للتعليمات. وقد أجرى الفريق أيضاً مناقشات تفصيلية مع أفرقة الاستقصاء التابعة للأمانة العامة تناولت النتائج التي تم الحصول عليها، ولا سيما في المجالات التي فيها فروق كبيرة. وقد أكد الفريق استناداً إلى استعراضه المفصل للعملية، أن المنهجية كانت مطبقة على نحو متسق، وأن عملية جمع البيانات وتحليلها كانت سليمة. وفي الحالات التي نظر أعضاء الفريق فيها، حسب الاقتضاء وحيثما استلزم الأمر، فإنهم استعرضوا البيانات أيضاً وقارنوها بمصادر أخرى للمعلومات، بما في ذلك بيانات المصادر المفتوحة والمعلومات المتعلقة تحديداً بالأمم المتحدة، منها على سبيل المثال دليل الخدمات الطبية ووحدات الأمم المتحدة التدريبية الأساسية لما قبل النشر. وارتأى الفريق أن البيانات المقدمة تتسم بالمصداقية والوضوح. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ الفريق أن المنهجية المنقحة قد أدت إلى بيانات أكثر وضوحاً، وإلى تحسين معدلات الاستجابة.

ألف - تقديم بيانات عن التكاليف

٢٣ - ذكر الفريق الاستشاري الرفيع المستوى في الفقرتين ٧١ و ٧٢ من تقريره أن جميع البيانات التي تم جمعها من كل بلد من بلدان العينة سيتم تصنيفها وسيجري عرض إجمالي التكاليف حسب الفئة (أي البدلات، ومجموعة العتاد والمعدات الشخصية، والمصروفات الطبية السابقة للنشر، والسفر داخل البلد، والتدريب)، وذلك بالنسبة لكل بلد. وستُعرض أيضا التكاليف الإجمالية الشهرية بالنسبة لكل بلد من بلدان العينة وهذا النهج من شأنه تمكين الجمعية العامة من تكوين صورة كاملة عن التكاليف في كل بلد من البلدان الممثلة بدلا من عرض متوسط التكلفة أو رقم وسيط لها.

٢٤ - ومع الإحاطة علما بالشواغل المشروعة لدى البلدان المشاركة إزاء سرية البيانات وحساسيتها، فقد شددت توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى على أنه ينبغي عدم تسمية كل بلد على حدة في عرض البيانات. ووفقا لهذا النهج، فإن البيانات المعروضة في هذا التقرير غير مرتبطة بأسماء بلدان. وفي الجداول أدناه، ترد بلدان العينة في شكل حروف تبدأ بحرف ألف (A) إلى ياء (J). وهذه التسميات مستخدمة على نحو متسق في التقرير بأكمله (البلد ألف هو دائما البلد ألف). وفي جميع مراحل العملية، جرى التعامل مع جميع المعلومات التي قدمتها بلدان العينة بسرية تامة، بحيث لا يتمكن سوى فريق الاستقصاء الأساسي التابع للأمانة العامة من الاطلاع على جميع البيانات المنسوبة للبلدان.

مسائل تتعلق بالوزن الترجيحي في العينة

٢٥ - عاجلت، على النحو المبين في الفقرة ٢١ أعلاه، معايير أخذ العينات مشاكل الاستقصاء السابق، ولا سيما تدني معدلات الاستجابة، وعدم الاكتمال أو الاتساق في البيانات المقدمة. فقد شاركت بلدان العينة بشكل طوعي، وأتاحت منهجية أخذ العينات مشاركة بلدان من مختلف فئات الدخل كي تعكس التباين في طبيعة جملة البلدان المساهمة بقوات وفي هياكل تكاليفها. وتمثل العينة أكثر من ٥٠ في المائة من المساهمات المقدمة خلال السنوات الثلاث الماضية، وهي تتضمن تمثيلا واسعا للبلدان المساهمة في حفظ السلام بأنواعها. ومع ذلك، فنظرا إلى أن العينة قائمة على الاختيار الذاتي وليست مأخوذة بشكل عشوائي، فقد لا تمثل، من الوجهة المحضة، الحقيقة من الناحية الإحصائية. إلا أنها تفي بالمتطلبات المقررة التي حددها الجمعية العامة في موافقتها على توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى.

٢٦ - وقد أوصى الفريق الاستشاري الرفيع المستوى بأن يكون عرض البيانات مصنفًا وأن يتم عرض التكاليف المجمعة حسب الفئة في كل بلد، وعرض التكاليف الشهرية الإجمالية التي يتكبدها كل بلد من بلدان العينة كي يتسنى للجمعية العامة تكوين صورة كاملة عن التكاليف في كل بلد من البلدان الممثلة للعينة. وقد عُرضت بيانات الاستقصاء على هذا النحو في الجدول ٣ أدناه. ويمثل كل بلد من البلدان العشرة نسبة مئوية مختلفة من حيث المساهمة في أنشطة حفظ السلام التي تقوم بها الأمم المتحدة وفي إجمالي العينة نفسها. ومن شأن الاختصار على أخذ المتوسط الحسابي لجميع بلدان العينة العشرة أن يؤدي إلى المبالغة في مجموع التكاليف التي تتكبدها بلدان العينة. وبناء على ذلك تنص الفقرات ٢٨ و ٣٤ و ٤٠ و ٥٠ و ٥٥ و ٥٩ أدناه على الاستعانة ببيانات مرجحة فيما يتعلق بالتكلفة. ويعكس تقدير عوامل الترجيح النسبة المئوية لمساهمة كل بلد من البلدان العشرة كنسبة من إجمالي البلدان المشمولة بالعينة. ويبلغ المتوسط المرجح في فئات التكاليف الخمس جميعها ١٧٦٢,٥٥ دولار لكل فرد في الشهر، مما يعكس حجم مساهمة كل بلد مقارنة بمساهمات البلدان المساهمة بقوات.

٢٧ - وتقتصر الجداول ٣ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ على عرض التكاليف الإجمالية لكل بلد من بلدان العينة حسب الفئة: البدلات المتعلقة تحديدًا بحفظ السلام؛ مجموعة العتاد والمعدات الشخصية (بما فيها الأسلحة)؛ التكاليف الطبية السابقة للنشر وتكاليف النقل الداخلي والتكاليف التي تتعلق بالتدريب تحديدًا في مجال حفظ السلام.

الجدول ٣

موجز بيانات الدول العشر والفئات الخمس

البلد العينة	المبلغ الشهري المتوسط للفرد (بدولارات الولايات المتحدة)، بحسب الفئة									
	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي	حاء	طاء	ياء
البدلات	١٠٧٥,٢٦	٧٨٢٠,٦١	١١٠٨,٠٨	١٨٢٧,٦٣	١١١٩,٤٧	١٤٣٩,٢٩	١٠٨٣,٩٣	٢٢٨٠,٨٠	٢٠٧,٧٣	٩٨٩,٤١
مجموعة العتاد والمعدات الشخصية	٢٣٦,٧٩	٦١,٨٣	٢٠٠,٦٨	٢٥٩,٢٣	١١٣,١١	١٢٣,٨٢	١٩٧,٢١	١٣١,١٧	١٩٩,٩٧	١٣٦,٥٧
التكاليف الطبية المتكبدة قبل النشر	٥٩,٨٢	٨٩,٤١	٦٨,٨٨	٧٨,٢٨	٦٣,٤٣	٦٠,٢٧	٣٧,١٥	٥٨,٤٥	٤٣,٨٠	٥٤,٨٠
النقل الداخلي	٠,٢٩	١,٠٦	٢٤,٧٠	١٠٠,٠٥	١٣,٩٦	٩,٣٤	٥,٨٧	٢٤,٦٠	١٢,٥٣	٢١,٤٨
تدريب الأمم المتحدة الخاص قبل النشر	١٠١,١٧	٢٤٤,١٦	١٣٨,٢١	١٦٢,٤١	١٥١,٣٥	٨٧,٢٧	٢٧٥,٨٦	١٦٩,٦٨	١٥٦,٨٧	١٠١,٣٩
المجموع (دولارا للفرد شهريا)	١٤٧٣,٣٣	٨٢١٧,٠٧	١٥٤٠,٥٦	٢٤٢٧,٦١	١٤٦١,٣٢	١٧١٩,٩٩	١٦٠٠,٠١	٢٦٦٤,٧٠	١٦٢٠,٩١	١٣٠٣,٦٥

٢٨ - تشكل، على النحو المشار إليه في الفقرة ٦ أعلاه، ثلاث من الفئات الواردة أعلاه إضافات إلى إطار سداد التكاليف (النقل الداخلي، والتكاليف الطبية قبل النشر، والتدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة). وتمثل هذه التكاليف المسجلة حديثاً نسبة ١٣ في المائة من الرقم الإجمالي المتوسط المرجح البالغ ١ ٧٦٢,٥٥ دولاراً. وبدون هذه الفئات الإضافية يبلغ متوسط التكلفة المرجح للفرد الواحد شهرياً ١ ٥٣٦,٢٣ دولاراً.

٢٩ - وعلى النحو الذي أبرزه الفريق الاستشاري الرفيع المستوى في الفقرة ١٤ من تقريره، شهدت بعثات حفظ السلام تغيراً كبيراً منذ الاستقصاء الذي جرى مؤخراً عن بيانات التكاليف. إذ أصبحت المهام التي تُكلف بها تلك البعثات ليس فحسب أكثر تعقيداً، وإنما أصبحت البيئات التي تعمل بها أكثر عدائية، في العديد من الحالات، مع زيادة المخاطر الصحية. وتصدياً لهذه التحديات، ازداد لجوء الأمم المتحدة، على مدى العقدين الماضيين، إلى البلدان المساهمة بقوات وشرطة، بوسائل منها زيادة دقة المعايير الطبية المطبقة على شهادات السلامة الصحية اللازمة قبل النشر وزيادة التركيز على التدريب. وأكدت اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، مجدداً في تقريرها عن دورها الموضوعية لعام ٢٠١٢ على أهمية تدريب أفراد حفظ السلام وتزويدهم بالمعدات الكافية لتنفيذ الولاية وفقاً لمعايير الأمم المتحدة، باعتبار ذلك من العوامل الرئيسية المساهمة في منع وقوع إصابات وضمان سلامة قوات حفظ السلام وأمنها. وفي التقرير نفسه، سلطت اللجنة الخاصة أيضاً الضوء على أهمية وضع معايير طبية. وتتولى الأمانة العامة، بالتشاور مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وضع الصيغة النهائية لدليل منقح للدعم الطبي يشمل متطلبات محسنة لفترة ما قبل نشر القوات. وقد صدر دليل الدعم الطبي السابق في عام ١٩٩٩. وتعكس إضافة هذه الفئات في الاستبيان المنقح المهام التي تتوقع الأمم المتحدة أن تقوم بها البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة.

٣٠ - وتمشيا مع المنهجية المعتمدة وبناء على التوصية التي تقضي بتطبيق معدل موحد لكل فرد، جرى تجميع البيانات والمقارنة بينها لتحديد متوسط التكاليف للفرد الواحد شهرياً على مدى فترة النشر لكل فئة وبصفة عامة. وثُقاس البيانات، في كل فئة، لكي تعكس العدد الفعلي للأفراد الذين جرى نشرهم وفئاتهم. لذا، تم، على سبيل المثال، تجميع أي بدلات أعلى مدفوعة إلى الضباط ذوي الرتب العليا بحيث تعكس مجموع عدد الضباط في كل رتبة من تلك الرتب. بيد أن التكاليف لا تُتكبد على أساس شهري بالنسبة لاثنتين على الأقل من فئات التكاليف. ففي حالة تكاليف التدريب، فإن الاستثمار في التخطيط للتحضيرات اللازمة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام قبل نشر القوات وإعداد تلك التحضيرات

وتنفيذها يمكن أن يكون نشاطا دائما يتطلب نفقات رأسمالية وتكاليف تشغيلية جارية كبيرة جدا. ويقدم الجدول ٤ التكاليف غير المتكررة اللازمة للتدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة، كمثال على أحد الاستثمارات الأولية التي تنفقها البلدان المساهمة.

الجدول ٤

التكاليف غير المتكررة اللازمة للتدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة

البلد العينة	التكلفة الإجمالية اللازمة للتدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة (بدولارات الولايات المتحدة)
ألف	٣ ٦٩٠ ٤٠١
باء	١ ٥٨٣ ٥٩٥
جيم	٦ ٨٨٩ ٥٣٤
دال	٢ ٠٨٤ ٣٥٣
هاء	١٤ ٤٦٠ ٥٧٦
واو	١ ٤٨٦ ٩٢٥
زاي	١٤ ٦٥٤ ٦٨٧
حاء	٤ ٩٨٨ ٦٨٣
طاء	٤ ٣٧٨ ٢٣٨
ياء	١٠ ٣٢٣ ٥٢٤

بيانات التكاليف: ملاحظات عامة

٣١ - منذ بدء تنفيذ إطار سداد تكاليف الأفراد، تم الإقرار بالاختلافات الواسعة في تكاليف القوات بين البلدان المساهمة. وتم الإقرار أيضا بأن من شأن المعدلات الموحدة، في بعض الحالات، ألا تعوض بشكل كامل عن جميع التكاليف التي تكبدتها البلدان المساهمة بقوات (A/9825/Add.2، الفقرة ١٥). فالبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، تقوم بذلك طواعية، وطوال عملية الاستقصاء، أبدت بلدان العينة التزامها بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وأفادت عن طائفة من الفوائد الإيجابية المرتبطة بمشاركتها في عمليات الأمم المتحدة.

٣٢ - وعند استعراض بيانات التكاليف، من المهم أيضا النظر في تباين تاريخ المساهمة في عمليات حفظ السلام فيما بين بلدان العينة، وكذلك تنوع النظم والنهج الوطنية المتبعة في توفير القوات وأفراد الشرطة ودعم استمرارها. إذ تتم، في بعض بلدان العينة، عملية توفير القوات من وحدات جاهزة ثم تدريب تلك الوحدات وإعدادها لنشرها في عمليات حفظ

السلام. وفي حالات أخرى، يتم اختيار الأفراد من وحدات مختلفة، مع إنفاق وقت طويل في جمع الأفراد من تلك الوحدات، أو حتى من فروع عسكرية أخرى. وفيما يتعلق بالشرطة، لا توجد، في معظم الحالات، وحدات جاهزة، بل يتم تجميع الأفراد على وجه التحديد للخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، الأمر الذي يتطلب مهلة أطول قبل النشر ووقتا أطول للإعداد. وينعكس نطاق النظم والنهوج الوطنية وتنوعها في مختلف التكاليف المبلغ عنها.

٣٣ - ووافقت الجمعية العامة على خمس فئات من التكاليف بوصفها مشتركة وإضافية وأساسية. وليس بالأمر اليسير دائما استثمار بلدان العينة في هذه الفئات نظرا إلى صعوبة فصلها عن النفقات العامة المتعلقة بالقوات وأفراد الشرطة. ولا بد من وجود تكاليف تعود، رغم أنها أنفقت فيما يتعلق بحفظ السلام، بالنفع أيضا بشكل أعم على نشر الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة. وفي بعض الحالات، توجد تداخلات فيما بين فئات التكاليف فيما يتعلق؛ على سبيل المثال، باستعمال مجموعة العتاد والمعدات الشخصية في فترات التدريب أو السفر لأغراض التدريب على وجه التحديد. وعملت أفرقة الأمانة العامة، على امتداد عملية الاستقصاء، مع بلدان العينة لفصل التكاليف الخاصة عن العامة بقدر الإمكان. وتحقيقا لهذه الغاية، لم تُدرج في البيانات المقدمة مختلف التكاليف العامة والجانبية، من قبيل تكاليف المساندة والدعم من قبيل ترجمة النصوص.

بيانات التكاليف: البدلات

الجدول ٥

البدلات

البلد العينة	مبلغ البدلات للفرد الواحد شهريا (بدولارات الولايات المتحدة)
ألف	١٠٧٥,٢٦
باء	٧٨٢٠,٦١
جيم	١١٠٨,٠٨
دال	١٨٢٧,٦٣
هاء	١١١٩,٤٧
واو	١٤٣٩,٢٩
زاي	١٠٨٣,٩٣
حاء	٢٢٨٠,٨٠

البلد العينة	مبلغ البدلات للفرد الواحد شهريا (بدولارات الولايات المتحدة)
طاء	١ ٢٠٧,٧٣
ياء	٩٨٩,٤١

٣٤ - يقدم الجدول ٥ المبلغ المتوسط العام المدفوع للفرد شهريا في كل بلد من بلدان العينة في صورة بدلات تدفع للأفراد مقابل خدمتهم تحديدا في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، لكل بلد من بلدان العينة. ولم تُدرج التكاليف المرتبطة بالأجور والبدلات العادية المحلية. ومن الجدير بالذكر أن تكاليف البدلات تتضمن أكثر من ثلاثة أرباع التكاليف العامة التي تتكبدها البلدان المساهمة. ويبلغ متوسط التكاليف المرجح في جميع بلدان العينة العشرة ١ ٣٦٧,٨٩ دولارا للفرد الواحد شهريا. وتشكل البدلات نسبة ٧٧,٦١ في المائة من مجموع التكاليف التي تتكبدها بلدان العينة العشرة المساهمة بقوات وأفراد شرطة.

٣٥ - وتمشيا مع المنهجية المعتمدة، يتضمن الجدول ٥ بيانات عن مبلغ ونوع بدلات الخدمة في الخارج والتكاليف الأخرى المدفوعة إلى الضباط من الرتب العليا. وطلب الاستبيان معلومات مفصلة عن أية بدلات تدفع للأفراد الأخصائيين، من قبيل العاملين في مجال كل من الطيران أو البحرية أو الهندسة، أو أية بدلات تُدفع خصيصا للرتب العليا. وطلبت أيضا معلومات محددة عن البدلات التي تدفع إلى وحدات الشرطة المشكلة، بما في ذلك أي بدلات للأخصائيين.

٣٦ - وتوجد بعض الاختلافات في تحديد نوع البدلات الإضافية التي تدفع لقاء الخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والنهج المتبع إزاء تلك البدلات. وأبلغ العديد من البلدان عن بدلات تُدفع بمعدل ثابت بناء على معدل سداد التكاليف الحالي. وحددت الغالبية العظمى من بلدان العينة بدلاتها وفق معيار الأمم المتحدة الموحد، مع اعتماد مدفوعات في شكل "مبلغ تكميلي" كي يصل البديل إلى المستوى الشهري الموحد الأساسي البالغ ١ ٠٢٨ دولارا. وبالإضافة إلى ذلك، تدفع بعض البلدان أيضا بدلات غير متكررة مقابل عملية النشر، أو حوافز إضافية مقابل التخصصات المطلوبة بكثرة، من قبيل المهارات الطبية. وأفاد أيضا أحد البلدان بأنه طبق بدلا إضافيا في الآونة الأخيرة لصالح ضابطات الشرطة لتشجيعهن على المشاركة بقدر أكبر، إلا أن ذلك تم خارج الإطار الزمني المحدد لجمع البيانات.

٣٧ - وعند مناقشة معدل البدلات بشكل أكثر تفصيلا مع بلدان العينة، بدا أن هناك عددا من العوامل التي تؤثر في دفع البدلات. العامل الأول هو معدل الأمم المتحدة الموحد لسداد التكاليف نفسه (بما أن المعدل الأساسي الحالي أنشئ في عام ٢٠٠٢ وهو مألوف لدى

الأفراد المشاركين). والعامل الآخر، في بعض الحالات، هو التشريع الوطني الذي يحدد مبلغ البدلات ونوعه الذي يجب أن يدفع للأفراد النظاميين عندما يؤدون الخدمة في الخارج. وعموماً، يرتفع مبلغ البدلات مع الأقدمية، ولكن في بعض بلدان العينة يظل هيكل البدلات ثابتاً نسبياً.

بيانات التكاليف: مجموعة العتاد والمعدات الشخصية

الجدول ٦

مجموعة العتاد والمعدات الشخصية

البلد العينة	مجموعة العتاد والمعدات الشخصية والأسلحة، مبلغ شهري للفرد الواحد (بدولارات الولايات المتحدة)
ألف	٢٣٦,٧٩
باء	٦١,٨٣
جيم	٢٠٠,٦٨
دال	٢٥٩,٢٣
هاء	١١٣,١١
واو	١٢٣,٨٢
زاي	١٩٧,٢١
حاء	١٣١,١٧
طاء	١٩٩,٩٧
ياء	١٣٦,٥٧

٣٨ - يقدم الجدول ٦ المبلغ المتوسط للفرد الواحد شهرياً مقابل التكاليف المتكبدة لتوفير مجموعة العتاد والمعدات الشخصية، بما في ذلك السلاح الشخصي، لأفراد الوحدات. وتمثل التكلفة الشهرية إجمالي متوسط الفرد موزعاً على فترة النشر. ومرة أخرى تؤثر النظم الوطنية المختلفة في هيكل تكاليف إمداد الأفراد بمجموعات العتاد والمعدات الشخصية.

٣٩ - ويقدم الاستبيان القائمة الموحدة لمجموعة العتاد والمعدات الشخصية المحددة في المرفق الثاني من دليل المعدات المملوكة للوحدات. وطُلب إلى بلدان العينة تحديد متوسط التكلفة للفرد الواحد. وطُلبت أيضاً تفاصيل عن أي تكاليف إضافية متكبدة في تجهيز وحدات القوات من الإناث أو ضابطات الشرطة. وفي أسئلة المتابعة والزيارات الاستقصائية، طُلب المزيد من التفاصيل بشأن كيفية تحديد التكاليف، بما في ذلك تطبيق معدل الاستهلاك وكذلك النظم والعمليات الوطنية القائمة لتجهيز الجنود و/أو أفراد الشرطة. وتوزع معظم

بلدان العينة مع الأمم المتحدة مجموعة كاملة من المواد الجديدة المتعلقة بالنشر. وفي حين أن من الملاحظ وجود بعض التداخل بين الأصناف المستعملة في الخدمة المعتادة ومجموعة العتاد والمعدات الشخصية، ففي معظم الحالات، توزع بلدان العينة مجموعات عتاد ومعدات شخصية جديدة (مثل أكياس النوم أو علب المياه) على الوحدات التي يجري نشرها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي بعض الحالات، وزعت على الأخصائيين التقنيين مجموعات عتاد ومعدات شخصية أكثر تخصصاً، مع زيادة في التكاليف.

٤٠ - ورغم أن القائمة المرفقة بمذكرة التفاهم موحدة، فإن الجدول ٦ يعكس أوجه تفاوت كبيرة جداً في التكاليف فيما بين بلدان العينة. ومن الضروري النظر في عدد من العوامل، بما في ذلك مختلف قدرات الإنتاج الوطني ونظم المشتريات. وفي معظم بلدان العينة، تُحدّد تكاليف الأصناف الموحدة من خلال عملية مركزية تعكس دراسة الأسواق، وتقديم العطاءات على أساس الأسعار والجودة. ويبلغ متوسط التكلفة المرجح في جميع البلدان العشرة لهذه الفئة ١٦٨,٣٣ دولاراً (نسبة ٩,٥٥ في المائة من التكلفة الإجمالية في جميع بلدان العينة) للفرد شهرياً.

بيانات التكلفة: التكاليف الطبية قبل النشر

الجدول ٧

التكاليف الطبية قبل النشر

البلد العينة	التكاليف الطبية قبل النشر، المبلغ الشهري للفرد (بدولارات الولايات المتحدة)
ألف	٥٩,٨٢
باء	٨٩,٤١
جيم	٦٨,٨٨
دال	٧٨,٢٨
هاء	٦٣,٤٣
واو	٦٠,٢٧
زاي	٣٧,١٥
حاء	٥٨,٤٥
طاء	٤٣,٨٠
ياء	٥٤,٨٠

٤١ - يقدم الجدول ٧ متوسط التكاليف الشهرية للفرد الواحد مقابل الفحوص والاختبارات الطبية واللقاحات قبل النشر. وتمثل التكلفة الشهرية مجموع المبلغ المتوسط لكل فرد موزعا على فترة النشر (إما ٦ أشهر أو ٩ أشهر أو ١٢ شهرا). ويطبق العديد من بلدان العينة عمليات ونظم واسعة النطاق بهدف إدارة الاحتياجات الطبية قبل نشر عدد كبير من الأفراد في عمليات حفظ السلام، وهي عمليات ونظم تتطلب المزيد من الاستثمارات والنفقات الإدارية. ويبلغ المتوسط المرجح في جميع البلدان العشرة بالنسبة لهذه الفئة ٥٨,٨٧ دولارا (نسبة ٣,٣٤ في المائة من التكلفة الإجمالية في جميع بلدان العينة) للفرد الواحد شهريا.

٤٢ - وقدم الاستبيان قائمة بالفحوص والاختبارات والأشعة السينية القياسية استناداً إلى نموذج الأمم المتحدة الموحد للخدمات الطبية. ونظراً إلى أن هذه المعايير تعتبر إلزامية لدى نشر الأفراد في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، فإن هذه التكاليف الطبية تمثل بالنسبة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام تكاليف مشتركة وإضافية وأساسية. وقد قدم أيضاً عدد من بلدان العينة تكاليف الفحوص أو الاختبارات الإضافية، بما في ذلك التقييمات النفسية قبل النشر، التي لا يشملها الدليل الطبي. ونظراً إلى أنه من مصلحة الأمم المتحدة المباشرة أن تتمتع القوات وأفراد الشرطة بصحة جيدة، فقد أدرجت هذه التكاليف في المبالغ الإجمالية. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن الأمم المتحدة تسدد مباشرة للبلدان المساهمة ما تكبده من تكاليف عن إصابات الحمى الصفراء والتهاب الدماغ الياباني من خلال ترتيبات منفصلة في إطار سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات. وقد تود الجمعية العامة أن تنظر في نقل تلك التكاليف إلى إطار تكاليف الأفراد.

٤٣ - ولئن كان الاستبيان يسأل صراحة عن التكاليف المرتبطة بالخدمات الطبية المطلوبة قبل النشر، فإن بلدان العينة لاحظت أيضاً أنها تكبدت تكاليف متصلة بفحوص وإجراءات طبية بعد النشر تتعلق بصفة خاصة بالخدمة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، من بينها الفحوص النفسية وتقديم المشورة. وقد تود الجمعية العامة أن تنظر في إدراج النفقات الطبية المتصلة تحديداً بأنشطة حفظ السلام المتكبدة بعد النشر في الاستقصاءات التي تُجرى مستقبلاً.

بيانات التكاليف: النقل الداخلي

الجدول ٨

النقل الداخلي

البلد العينة	النقل الداخلي (بدولارات الولايات المتحدة)
ألف	٠,٢٩
باء	١,٠٦
جيم	٢٤,٧٠
دال	١٠٠,٠٥
هاء	١٣,٩٦
واو	٩,٣٤
زاي	٥,٨٧
حاء	٢٤,٦٠
طاء	١٢,٥٣
ياء	٢١,٤٨

٤٤ - يقدم الجدول ٨ متوسطاً شهرياً للفرد مقابل تكاليف نقل أفراد الوحدات، عندما يصبحون جاهزين للنشر، إلى نقطة المغادرة صوب موقع عملية حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة. وتمثل التكلفة الشهرية إجمالي متوسط الفرد موزعا على فترة النشر. وتمشيًا مع منهجية استخدام فترة زمنية متطابقة (أو "صورة محددة")، ترتبط التكاليف المعروضة فيها تحديداً بتكاليف نقل تلك القوات وأفراد الشرطة في بعثات في آذار/مارس ٢٠١٣.

٤٥ - وقدم عدد من البلدان أيضاً، في معرض تقديمه لبياناته، معلومات عن تكلفة السفر المتعلقة بتوصيل أفراد الوحدات/الشرطة لحضور التدريب لأغراض الأمم المتحدة. وقد صُنِّفَت هذه التكاليف وأُضيفَت إلى تكاليف التدريب. وفي عملية المتابعة، طلبت أفرقة الاستقصاء معلومات إضافية عن أساس العمليات الحسابية المتبعة في حساب متوسط التكلفة للفرد.

٤٦ - ويعرض الجدول ٨ مجموعة من التكاليف المرتبطة بالنقل الداخلي التي تعكس التنوع الكبير في بلدان العينة من حيث الحجم والتضاريس والبنية الأساسية، وكذلك النظم الوطنية المختلفة المعمول بها في إعداد القوات وأفراد الشرطة. وقد كان اشتراط الأمم المتحدة تعيين نقطة واحدة للمغادرة ذا أثر أيضاً نظراً إلى الحاجة إلى نقل الأفراد داخلياً لدى تعبئتهم وتسريحهم على السواء. ولم يطلب الاستبيان معلومات إلا عن تكاليف التعبئة في عملية النشر،

وليس عن تكاليف التسريح. ويبلغ متوسط التكلفة المرجح في جميع البلدان العشرة لهذه الفئة ١٩,١٥ دولاراً (١,٠٩ في المائة من التكلفة الإجمالية في بلدان العينة) للفرد في الشهر.

بيانات التكاليف: التدريب لأغراض عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

الجدول ٩

التدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة

البلد العينة	التدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة (بدولارات الولايات المتحدة)
ألف	١٠١,٧
باء	٢٤٤,١٦
جيم	١٣٨,٢١
دال	١٦٢,٤١
هاء	١٥١,٣٥
واو	٨٧,٢٧
زاي	٢٧٥,٨٦
حاء	١٦٩,٦٨
طاء	١٥٦,٨٧
ياء	١٠١,٣٩

٤٧ - على مدى فترة السنوات الأربع الماضية، بذلت الأمم المتحدة جهوداً كبيرة، بالتعاون مع البلدان المساهمة بقوات/أفراد الشرطة وغيرها من الدول الأعضاء، بهدف تعزيز متطلباتها التدريبية وتوحيدها. وقد أقرت الجمعية العامة، في معرض موافقتها على توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، إيلاء أولوية فورية وعاجلة للتدريب قبل نشر القوات وأفراد الشرطة الموفدين إلى عمليات حفظ السلام، وأكدت ضرورة وضع نظم تضمن فعالية رصد التدريب قبل النشر.

٤٨ - وفي معرض الإشارة إلى الصعوبات التي ينطوي عليها إنشاء منهجية موحدة لحساب التكاليف المتعلقة بالتدريب على نطاق نظم وسياقات متباينة، طُلب في الاستبيان تفاصيل عن جميع التدريبات لأغراض عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام المقدمة للأفراد قبل نشرهم وما يتصل بذلك من تكاليف، وفقاً لفئات عامة تتصل بما يلي: المدربون؛ والمواد؛ والمعدات المتخصصة؛ والمرافق؛ وأي تكاليف أخرى.

٤٩ - وبالرغم من وجود منهج دراسي إلزامي وبرنامج موحد للتدريب قبل النشر يُطبّقان على وحدات الشرطة المشكلة، لأغراض من بينها تقييم الأفراد، فإن الوضع أكثر تنوعاً فيما يتعلق بتدريب العسكريين في مجال حفظ السلام. وتوفر نماذج التدريب الأساسي قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة مجموعة أساسية من المواد لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتستخدمها الدول الأعضاء على نطاق واسع. وإضافة إلى ذلك، يوفر دليل الأمم المتحدة لكثائب المشاة توجيهات إضافية عن المهارات والتدريبات الأساسية التي يلزم توافرها في أفراد المشاة العاملين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وعلاوة على ذلك، يضع العديد من البلدان المساهمة بقوات مناهج دراسية خاصة بتلك البلدان، تشمل عمليات المحاكاة والتدريب الخاصة بكل بعثة بعينها حسب الاحتياجات الخاصة بتلك البلدان واستناداً إلى المتطلبات التي تستلزمها عمليات الولاية.

٥٠ - ونظراً إلى أن بلدان العينة لديها نظمها ومتطلباتها الوطنية الخاصة بها، ولديها خبرات وتجارب متباينة مع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، كما أنها تطبق طائفة متنوعة من النهج في تقدير تكاليف التدريب، كان من الصعب وضع تكاليف موحدة وقابلة للمقارنة في هذه الفئة. وتمثل بيانات التكاليف الواردة في الجدول ٩ متوسط تكلفة الفرد المحسوب بقسمة مجموع التكاليف التي يقدمها بلد العينة، فيما يتعلق بالتدريب المقدم إلى الوحدات التي نُشِرت في آذار/مارس ٢٠١٣، على القوام الكلي للأفراد الموفدين، ثم قسمة الرقم الناتج على مدة المناوبة. ويبلغ متوسط التكلفة المرجح الذي يعكس نصيب كل بلد من البلدان المساهمة بقوات ١٤٨,٣٠ دولاراً (٨,٤١ في المائة من التكلفة الإجمالية في بلدان العينة) للفرد في الشهر.

٥١ - وهذه هي المرة الأولى التي يحاول فيها أي استقصاء لتكاليف القوات احتساب تكاليف التدريب بهذا المستوى من التفصيل. ولئن كانت البيانات تثير بعض التساؤلات بشأن إمكانية مقارنة البيانات وتوحيدها في سياق جمع المزيد من المعلومات عن نطاق ما تقدمه البلدان المساهمة بقوات/أفراد الشرطة ودرجة تنوعه، فإن إدراج تكاليف التدريب في إطار المبالغ التي يجري تسديدها يمثل فرصة لتحسين فهم أنواع التكاليف التي تتكبدها البلدان المساهمة لدى توفير التدريب قبل النشر لأغراض الأمم المتحدة، والنهج المختلفة التي تتبعها تلك البلدان.

بيانات التكاليف: التكاليف الأخرى

٥٢ - إضافة إلى الفئات الخمس التي صدر بها تكليف، طُلب في الاستبيان معلومات عن أي تكاليف أخرى جرى تكبدها. ووردت إفادات عن مجموعة من النفقات المختلفة.

وفي أغلب الحالات، كانت النفقات فريدة من نوعها بالنسبة لكل بلد على حدة، وبالتالي لم يمكن اعتبارها "مشتركة"؛ مثل "بدلات الوحدات" التي تُدفع إلى قادة الوحدات لتغطية التكاليف المتنوعة. وتعلقت بعض التكاليف المبلغ عنها بأزواج/زوجات أفراد الوحدات ومعاليهم؛ ولم يمكن اعتبار أي من تلك التكاليف تكاليف أساسية في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ولاحظت بلدان العينة أيضاً أنها تتكبد نفقات بعد النشر، منها تكاليف التسريح الداخلي وتكاليف الفحوص الطبية بعد النشر.

٥٣ - ويُبلغ عن هذه التكاليف الأخرى بوصفها استثمارات رئيسية تنفقها البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، بما يتفق مع نظمها الوطنية والتزاماتها تجاه الأمم المتحدة. وقد تود الجمعية العامة أن تنظر في تعديل فئات التكاليف التي تُجمع في الاستقصاءات المقبلة. ومن بين التكاليف الإضافية التي أبلغ عنها ٩ من بلدان العينة البالغ عددها ١٠ بلدان، تكاليف إصدار جوازات السفر. وقد تود الجمعية العامة أن تنظر في إدراج هذه التكاليف في الاستقصاءات المقبلة.

باء - النساء في عمليات حفظ السلام: عوامل إضافية متصلة بالإناث من أفراد الوحدات

٥٤ - تم إدراج أحكام قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن في جميع ولايات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويدعو ذلك القرار وما تلاه من قرارات مجلس الأمن الدول الأعضاء، في جملة أمور، إلى كفالة تكافؤ مساهمة المرأة ومشاركتها التامة في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزهما، ويحث جميع الأطراف الفاعلة على زيادة مشاركة المرأة. وتشمل المنافع المكتسبة من تعزيز دور المرأة في عمليات السلام والأمن أن تتهياً الظروف المواتية لمشاركة المرأة خلال جميع مراحل عمليات السلام ومناهضة المواقف المجتمعية السلبية المتعلقة بمشاركة المرأة بشكل تام ومتكافئ في تسوية النزاعات وفي الوساطة فيها.

٥٥ - إن زيادة نشر النساء في صفوف حفظة السلام تمثل عاملاً مهماً للغاية في عدة أمور منها معالجة الاحتياجات الخاصة لدى المقاتلات السابقات أثناء عملية التسريح وإعادة الإدماج في الحياة المدنية؛ والمساعدة على التقريب بين قوات حفظ السلام والنساء في المجتمع المحلي؛ وتوسيع نطاق مجموعة المهارات المتوافرة في أي بعثة من بعثات حفظ السلام.

٥٦ - وقد زاد عدد النساء في صفوف حفظة السلام النظاميين على مدى السنوات الأربع الماضية، حيث ارتفع من ٩٣٩ ٢ امرأة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى ٣ ٨٠١ امرأة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، كان هناك ٣ ٥٥٢ امرأة في صفوف الأفراد النظاميين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ولدى النساء من حفظة السلام احتياجات ومتطلبات مختلفة من حيث عُدهن ومعدّتهن الشخصية وغير ذلك من جوانب النشر، بما في ذلك الحاجة إلى توفير أماكن إقامة ومرافق أخرى مخصصة لهن. ولهذا الغرض، طُلب في الاستبيان معلومات محددة عن التكاليف المرتبطة بنشر حفظة السلام من النساء. وقُدِّم أيضاً المزيد من الشرح والسياقات خلال زيارات المتابعة.

٥٧ - وتبين القائمة التالية بعض التكاليف المحددة، في كل فئة، المتعلقة بنشر النساء:

(أ) البدلات: أفاد أحد بلدان العينة بصرف بدلات إضافية للشرطيات كحافز على المشاركة. وأفاد بلد آخر بصرف بدل سفر إضافي لأفراد الوحدات من النساء لتيسير قدرتهن على مداومة الاتصال بأطفالهن؛

(ب) مجموعة العتاد والمعدات الشخصية: أفاد عدد من بلدان العينة عن تزويد أفراد الوحدات من النساء والشرطيات بقطع معينة من الملابس، من قبيل المعاطف والأحذية ذات المواصفات المعينة؛

(ج) الخدمات الطبية قبل النشر: أفادت البلدان المساهمة بنساء في صفوف الوحدات والشرطة بتكبد تكاليف إضافية متصلة بإجراء اختبارات الحمل وفحوص أمراض النساء؛

(د) التدريب: جرى تكبد تكاليف توفير أماكن إقامة ومرافق خاصة لأغراض تدريب النساء، بما في ذلك توفير أماكن منفصلة للإقامة والاعتسال.

خامسا - العناصر الإضافية

٥٨ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦١/٦٧، على علاوتين إضافيتين يحتمل دفعهما للبلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة. وقد أورد الأمين العام في تقريره عن تنفيذ توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمعدلات السداد إلى البلدان المساهمة بقوات وبمسائل أخرى متصلة بالموضوع (A/67/713)، الفقرات من ٣٢ إلى ٥١)، لمحة عامة عن طرائق إدارة هذه المدفوعات اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٤. ولا يتجاوز المبلغ الذي يمكن دفعه لكل علاوة الحد الأقصى المقرر كنسبة مئوية من المبلغ الإجمالي المرصود في الميزانية لسداد تكاليف

الأفراد في أي سنة مالية. وفي حالة علاوة "المخاطر"، لا يتجاوز هذا الحد الأقصى مبلغاً مساوياً لنسبة ١٠ في المائة من العلاوة المدفوعة إلى ١٠ في المائة من متوسط عدد أفراد الوحدات المنشورة خلال السنة المالية المتعلقة بحفظ السلام (A/C.5/67/10، الفقرة ١١٢). واستناداً إلى معدل السداد الموحد الحالي، يصل هذا المبلغ إلى حوالي ١٣,٣ مليون دولار سنوياً. وفي حالة قدرات التمكين لا يتجاوز الحد الأقصى مبلغاً مساوياً لنسبة ١٥ في المائة من العلاوة المدفوعة إلى ٢٠ في المائة من متوسط عدد أفراد الوحدات المنشورة خلال السنة المالية المتعلقة بحفظ السلام، وهو مبلغ يصل إلى حوالي ٤٠ مليون دولار، استناداً إلى المعدلات الحالية. ويورد هذا التقرير آخر ما استجد من معلومات ويعرض المزيد من التفاصيل عن سبل تطبيق العلاوات اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

ألف - علاوة الوحدات التي تعمل دون قيود ومحاذير وتضطلع بمهامها على نحو جيد رغم مستويات استثنائية من الخطر (علاوة "المخاطر")

٥٩ - وافقت الجمعية العامة، بقرارها ٢٦١/٦٧، على التوصية بأن يؤذن للأمين العام بمنح علاوات لفردى الوحدات التي تعمل دون قيود ومحاذير مفروضة من جانب البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة وتؤدي مهامها أداء جيداً في ظل مستويات غير معتادة من المخاطر، وأن تدفع هذه العلاوات مباشرة إلى أفراد الوحدات المعنيين عقب انتهاء الخدمة. وأن يتخذ الأمين العام قراراته بشأن هذه العلاوات مرة كل ثلاثة أشهر.

٦٠ - وستمنح العلاوات تمشياً مع الإجراءات المبينة في تقرير الأمين العام (A/67/713، الفقرات ٣٢-٥١). وستستند التوصيات بمنح علاوة المخاطر إلى الأدلة الكمية والنوعية المستمدة من مصادر المعلومات المتاحة والتحقق منها في ضوء التقارير المعاصرة مثل التقارير عن الحالة والتقارير العاجلة. وسيجري إطلاع جميع البعثات الميدانية على العوامل التشغيلية المفصلة اللازمة لتقييم كيفية تطبيق هذه المعايير ومدى سريتها، مدعومة بأمثلة وتعريف لعوامل مثل الظروف التي "تضطلع فيها وحدة من الوحدات بمهامها على نحو جيد". وحسب المشار إليه في توصيات الفريق الاستشاري الرفيع المستوى، لكي يحق للوحدات الحصول على هذه العلاوة، يجب ألا تكون عملياتها خاضعة لقيود ومحاذير يفرضها البلد المساهم بقوات. ولدى تقديم توصية بمنح العلاوة، يتعين على الممثل الخاص للأمين العام أن يقدم وثائق تدل على أن الوحدات تعمل دون قيود أو محاذير.

٦١ - وستقدم التوصية على مستوى الوحدة، ويكون كل فرد من أفراد الوحدة مؤهلاً للحصول على المنحة المالية. وستدفع المنحة التي تمثل نسبة ١٠ في المائة من معدل سداد التكاليف الشهري فيما يتعلق بجميع العمليات المنفذة في غضون شهر من شهور السنة.

ونظرا إلى الطابع الاستثنائي الذي تتسم به المنح والموارد المالية المتاحة، لا يُتوقع أن تتم الموافقة عليها كل ثلاثة أشهر. وإضافة إلى ذلك، سيمنح الأمين العام كل واحد من أفراد الوحدة تقديرا غير نقدي يتمثل في مشبوكة تلصق بميدالية الأمم المتحدة، ورسالة إشادة موجهة من وكيل الأمين العام لإدارة عمليات حفظ السلام.

٦٢ - وسيقوم مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام سنويا باستعراض سير العلاوة وتأثيرها وتطبيقها وتقديم توصيات إلى وكيل الأمين العام لإدارة عمليات حفظ السلام ووكيل الأمين العام لإدارة الدعم الميداني بشأن تعزيز وتحسين الآلية برمتها، حسب الاقتضاء.

٦٣ - وبعد منح العلاوة، ستقوم شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية بحساب المبلغ الذي سيدفع وسيستعرضه مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات للتأكد من توافر ما يكفي من الأموال، ضمن الحد الأقصى. ونظرا إلى أن العلاوة تدفع في معظم الحالات على مستوى البعثة، سيجري صرف الأموال عن طريق مدير دعم البعثة كجزء من إجراء المغادرة الرسمي، باستخدام الآليات القائمة لصرف الأموال إلى الأفراد النظاميين. وفي الحالات التي تمنح فيها الموافقة على العلاوة بعد الإعادة إلى الوطن، سيتخذ مقر الأمم المتحدة الترتيبات اللازمة لدفع العلاوة عن طريق البعثات الدائمة للبلدان المعنية المساهمة بقوات أو بأفراد الشرطة. وهذا الإجراء الخاص بدفع العلاوة ضمن إطار السداد الجديد يتطلب تنقيح النظم والإجراءات بهدف كفالة الاتساق بين المعلومات عن العمليات والجوانب المالية وضمان مراقبة سداد العلاوة والرقابة عليه بالصورة الملائمة.

باء - علاوة عدد محدود من قدرات التمكين الأساسية

٦٤ - وافقت الجمعية العامة بقرارها ٢٦١/٦٧ على توصية الفريق الاستشاري الرفيع المستوى بدفع علاوة مقابل توفير عدد محدود من قدرات التمكين الرئيسية التي يوجد عليها طلب مرتفع ويوجد نقص في المتاح منها، وأن يقرر الأمين العام، من وقت لآخر ولكل بعثة على حدة، ما هي قدرات التمكين، إن وجدت، التي تستحق العلاوة، وحجم تلك العلاوة في كل حالة. وحسب ما ذكره الفريق الاستشاري (انظر الوثيقة A/C.5/67/10، الفقرة ١١٤)، لن يزيد المبلغ الإجمالي السنوي اللازم لتلك العلاوات على ما يعادل ١٥ في المائة من العلاوة التي تدفع إلى ٢٠ في المائة من متوسط عدد أفراد الوحدات المنشورة خلال السنة المالية المتعلقة بحفظ السلام.

٦٥ - والهدف العام من دفع هذه العلاوة هو توفير حافز إضافي لدى البلدان المساهمة بقوات على معالجة الثغرات الهامة في العنصر العسكري وعنصر الشرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وفي حين أن مبلغ العلاوة يرتبط بمستوى سداد تكاليف الأفراد، فإن الثغرات الهامة والقدرات اللازمة في بعثات الأمم المتحدة تعني بالضرورة كلا من الأفراد والمعدات، حيث إنه، للوفاء بمتطلبات العمليات، لا يمكن لأحدهما أن يعمل بمعزل عن الآخر. وتشمل الثغرات التي تم تحديدها في تقرير الفريق الاستشاري وحدات الطيران والمستشفيات من المستويين الثاني والثالث. وإضافة إلى ذلك، أبرز الفريق الاستشاري، في الفقرة ٨٧ من تقريره أن تعجيل توفير عوامل التمكين في بداية البعثة أمر بالغ الأهمية في إيجاد قدرة مبكرة ويسمح بنشر جميع العناصر الأخرى بشكل أسرع. وتؤيد عمليات استعراض البعثات التي تجريها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني حاليا الاستنتاج القائل بأن الفجوة التنفيذية الرئيسية هي عدم وجود ما يكفي من عناصر التمكين عند بدء عمل البعثات أو مواجهة احتياجاتها المفاجئة للتمكين من نشرها السريع. كما تشير التجارب خلال فترة الاثني عشر شهرا الماضية، لا سيما في بدء البعثة الجديدة في مالي، وفي نقل الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة إلى جنوب السودان مؤخرا إلى أن التعاون بين البعثات هو أحد المجالات التي قد توجد فيها ثغرات في القدرات حيث يمكن أن يساعد منح العلاوة على نشر الوحدات، حيث يُطلب إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة نقل الوحدات بين البعثات خلال مهلة قصيرة وبأقل قدر من القيود. وتمنح علاوة قدرات التمكين للقدرات المحددة مسبقا التي يمكن نشرها بسرعة.

٦٦ - ويقدر المبلغ المدفوع للبلد المساهم بأفراد مقابل قدرات التمكين استنادا إلى مدى السرعة التي يمكن بها توفير القدرة اعتبارا من تاريخ قبول الأمم المتحدة للمساهمة المقدمة. وتمنح البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة علاوة إضافية تعادل ٢٥ و ١٥ و ١٠ في المائة من المجموع السنوي لمعدل سداد التكاليف، للأفراد والمعدات، مقابل نشر الوحدة المعنية لمدة ٣٠ و ٦٠ و ٩٠ يوما على التوالي. وتدفع العلاوة في شكل مبلغ إجمالي في إطار سداد تكاليف الأفراد، بعد الربع الأول من نشر الأفراد، وتحسب على أساس الحد الأقصى لمعدل السداد المدفوع بالفعل لمدة سنة واحدة مقابل المعدات المملوكة للوحدات وأفراد الوحدات العسكرية بالنسبة لوحد قياسية من نفس النوع. ويرتبط الحد الأقصى السنوي للعلاوة بمعدل السداد السنوي الإجمالي لتكاليف الأفراد. واستنادا إلى معدل السداد الموحد الحالي، يبلغ هذا الحد الأقصى ٤٠ مليون دولار تقريبا. ومن أجل توفير حافز مفيد على نشر قدرات التمكين بسرعة، يُحسب مبلغ العلاوة على أساس سداد تكاليف المعدات والأفراد للوحدة المعنية. وعلى سبيل الإشارة، يبلغ معدل السداد السنوي التقريبي لوحدة هندسية قياسية

٢٧,٩ مليون دولار (١٣,٣٤ مليون دولار للأفراد، و ١٤,٥٤ مليون دولار للمعدات). وتبلغ علاوة نسبتها ٢٥ في المائة مقابل نشر الوحدة في غضون ٣٠ يوما ما قيمته ٦,٩ ملايين دولار. وتسدد العلاوة في شكل مبلغ يدفع مرة واحدة عن طريق نظام سداد تكاليف الأفراد.

٦٧ - ويجري إقرار المبلغ الفعلي للعلاوة من خلال تقارير التحقق المقدمة عن البعثات والتي تؤكد وصول الأفراد والمعدات المملوكة للوحدات إلى منطقة البعثة، وتوفير القدرات المنشودة فعليا. وسوف تُتبع الآليات والإجراءات السائدة المتعلقة بسداد العلاوة لمدة سنة واحدة أو تدفع بشكل تناسي في الحالات التي تكون فيها مدة النشر الفعلي أقل من عام واحد.

٦٨ - وستكفل آليات الرصد والإبلاغ العادية النزاهة والإنصاف والشفافية في منح العلاوات إلى البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة. وسيطلب تنفيذ هذا الإجراء الجديد، ألا وهو الربط الوثيق بين تكوين القوات واللوجستيات والشؤون المالية في عمليات اتخاذ القرار، قدرا كبيرا من الأعمال الجديدة. ولدى وضع الإجراءات الخاصة بتنفيذ هذه العلاوة أنشئت آليات للتنسيق والاتصال بانتظام، وسيلزم تعزيزها اعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

٦٩ - وسيجري سنويا استعراض أثر العلاوة في مدى فعالية العمليات وفي عملية تشكيل القوات، بواسطة جهات منها مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام، إذا طلب منه ذلك.

جيم - تمويل العلاوات

٧٠ - العلاوات مدفوعات جديدة وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢٦١. وعلى هذا الأساس، لا بد من تخصيص أموال لدفعها لدى منحها. ويُقترح تمويل منح علاوة المخاطر وعلاوة عوامل التمكين الرئيسية من خلال إنشاء صندوق يدار مركزيا. ويجب أن يكون لهذا الصندوق مستوى مقرر يبلغ ٥٣,٤ مليون دولار، بالمعدل القياسي الحالي لسداد تكاليف الأفراد (مجموع علاوة المخاطر وعلاوة قدرات التمكين) أو النسب المتوية المعادلة لأي معدل منقح لسداد تكاليف الأفراد.

٧١ - ومن شأن الصندوق المخصص أن يكفل مزيدا من الشفافية والرقابة في دفع العلاوات. وسيقدم تقرير سنوي عن الأداء المالي إلى الجمعية العامة في سياق تقرير الاستعراض العام عن تمويل عمليات حفظ السلام. ومع مراعاة شواغل الدول الأعضاء بشأن الأنصبة المقررة الجديدة، ستتيح هذه الآلية تمويل العلاوات مع التقليل إلى أدنى حد من مقدار

الأنصبة المقررة الجديدة على الدول الأعضاء عن طريق السماح باستخدام الأرصدرة الحرة والإيرادات والتسويات الأخرى المتعلقة بعمليات حفظ السلام.

٧٢ - وإذا وافقت الجمعية العامة على ذلك، سيتم إنشاء الصندوق بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وسيكون متاحاً في السنة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥. وبالنسبة للمرحلة الأولى من إنشاء الصندوق في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، سَتُستعمل فيها الأرصدرة الحرة. وفي السنة التالية، سيتم تحديد موارد الصندوق، حسب الاقتضاء والإمكانية، عن طريق الأرصدرة الحرة والإيرادات والتسويات الأخرى المتعلقة بالبعثات. وستُحدد موارد الصندوق في نهاية كل سنة مالية، وفقاً لمعدل السداد الموحد بغية التأكد من الحفاظ على الحد الأقصى المحدد للمبالغ الإجمالية التي وافقت عليها الجمعية العامة وإتاحتها للأمين العام لمنح العلاوات في كل سنة مالية. وستكفل الإجراءات المحاسبية المناسبة فعالية إدارة الأموال طوال الفترة المالية الممتدة على مدار ١٢ شهراً ضمن الحد المالي الأقصى المعتمد للسنة المالية المعنية.

دال - خصم المبالغ المخصصة لسداد تكاليف الأفراد بسبب عدم وجود معدات رئيسية أو تعطّلها

٧٣ - وافقت الجمعية العامة بقرارها ٦٧/٢٦١ على تطبيق خصم تناسي من تكاليف الأفراد المعتمدة فيما يتعلق بعدم وجود معدات رئيسية أو تعطّلها. ووضع القرار عدداً من المعايير اللازمة لتطبيق هذا الخصم. وجرى تطبيق القرار وفقاً للأحكام المحددة الواردة في القرار. وهي على وجه التحديد:

(أ) ألا يُطبق أي خصم إلا بعد صدور تقريرين فصليين متعاقبين عن التحقق من صلاحية المعدات المملوكة للوحدات يفيدان بعدم الرضا عن تلك المعدات، وليس قبل ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ بأي حال من الأحوال، بغية إتاحة فرصة كافية للبلدان المساهمة كي تعالج أوجه القصور؛

(ب) ألا يُطبق أي خصم في حالة عدم وجود معدات رئيسية أو تعطّلها لأسباب تعتبرها الأمانة العامة خارجة عن نطاق سيطرة البلد المساهم بقوات أو أفراد شرطة؛

(ج) ألا يُطبق أي خصم يتعلق بعدم وجود مركبات أو تعطّلها ما لم تتجاوز نسبة المركبات غير الموجودة أو المعطلة ١٠ في المائة من المركبات المحددة في مذكرات التفاهم ذات الصلة بالموضوع؛

(د) ألا يتجاوز الخصم المطبق بسبب عدم وجود المعدات المملوكة للوحدات أو تعطيلها نسبة ٣٥ في المائة من المبالغ المخصصة لسداد تكاليف أي وحدة في أي حال من الأحوال.

٧٤ - وفي سياق تنفيذ القرار، مُنحت البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة فترتان كاملتان ومتعاقبتان لأغراض التحقق الفصلي كي تعالج أوجه القصور (من حزيران/يونيه إلى أيلول/سبتمبر ومن تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣). وستُطبق أولى الخصوم في الحالات التي ما زال يوجد فيها أوجه قصور فيما بين الاحتياجات التشغيلية للبند الرئيسي المحددة في مذكرة التفاهم وتلك الواردة في تقرير التحقق الفصلي في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠١٤. وفي تلك الحالات، سيُطبق خصم على مبالغ سداد تكاليف الأفراد العاملين في الوحدة المعنية. ولكفالة الاتساق في التطبيق وتوحيد إجراءات إبلاغ بعثات حفظ السلام عن الأداء، سيُعتبر أداء أي صنف أساسي من أصناف المعدات الرئيسية "غير مرض" عندما تكون المعدات حسب ما هو محدد في مذكرة التفاهم غير موجودة أو معطلة لمدة نسبتها ١٠ في المائة على الأقل من الفترة المشمولة بالتقرير التي مدتها ثلاثة أشهر. ويكون الصنف الأساسي معبرا عن جميع الأصناف المنفردة المدرجة تحت نفس نوع الفئة، على سبيل المثال: الإشارة إلى مركبة جيب (رباعية الدفع) مزودة بجهاز للاتصال اللاسلكي العسكري، عوضا عن الإشارة إلى قطعة منفردة من المعدات فيها. ولن يُطبق أي خصم على مبالغ سداد تكاليف الأفراد إلا بعد تقييم أداء مجموع المعدات المدرجة في إطار الصنف الأساسي بأنه "غير مرض" على مدار فصلين متتاليين. والجمعية العامة هي من قرّر هذا الحد الأدنى البالغ نسبة ١٠ في المائة بالنسبة للمركبات. وبُني الأساس المنطقي لتحديد ١٠ في المائة كحد أدنى على أساس أن عدم وجود صنف أساسي وتعطله بنسبة تنخفض عن ٩٠ في المائة يحدث آثارا سلبية كبيرة في العمليات؛ أي أنه لا يمكن إنجاز المهام العسكرية أو مهام الشرطة على نحو مرض دون تكبد الأمم المتحدة تكلفة إضافية (سواء من الناحية المالية و/أو من خلال تقلص القدرة على أداء بعض المهام التي صدر بها تكليف). ومن ثم شكّل الحد الأدنى البالغ ١٠ في المائة، الذي قرّره الجمعية العامة فيما يتعلق بالمركبات، معيارا لتحديد أداء الفئات الأخرى من المعدات الرئيسية.

٧٥ - وإضافة إلى ذلك، لن يؤخذ في الاعتبار عدم وجود معدات أو تعطيلها لأسباب خارجة عن سيطرة البلد المساهم بقوات أو أفراد شرطة عند حساب أي خصوم من مبالغ سداد تكاليف الأفراد. وأصدرت مبادئ توجيهية للبعثات الميدانية بشأن كيفية تقييم الظروف التي يتقرر أنها "خارجة عن نطاق السيطرة" بهدف تيسير إنجاز تقارير التحقق عن

فترة التنفيذ. وتقدم المبادئ التوجيهية تعاريف وأمثلة تفصيلية لحالات وظروف من شأنها أن تشير إلى أن غياب المعدات و/أو تعطلها أمر خارج نطاق سيطرة البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة. ومن بين هذه الظروف الكوارث الطبيعية، والأعمال العدائية، وتعرض المعدات لأعطاب أثناء النقل أو تأخرها في المراكز الجمركية.

٧٦ - ومع الأخذ في الاعتبار أن الربع الأول الذي تُطبق فيه الخصوم على مبالغ سداد تكاليف الأفراد يمتد من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠١٤، فمن غير الممكن تقديم تقرير عن الآثار المالية إلا بعد الانتهاء من تجهيز التقارير المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات في أيار/مايو ٢٠١٤. ويمكن تقديم المزيد من المعلومات المفصلة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

٧٧ - ومنذ أيار/مايو ٢٠١٣، قدم ١٦ بلدا أيضا طلبات رسمية بإدخال تعديلات على مذكرات التفاهم الخاصة بهم لشطب معدات لا توجد في منطقة البعثة و/أو تغيير معدات لكفالة مواءمتها للاحتياجات التشغيلية الراهنة. وبناء على ذلك، هناك مذكرات تفاهم تخص ٤٥ وحدة منفصلة للوحدات إما خضعت للتعديل، أو أنها في المرحلة النهائية من عملية تقييمها على يد خبراء عسكريين و/أو خبراء في شؤون الشرطة و/أو في شؤون اللوجستيات، للتأكد من أن التفتيشات المطلوبة تتوافق مع الاحتياجات التشغيلية.

سادسا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٧٨ - يُطلب إلى الجمعية العامة اتخاذ الإجراءات التالية:

- (أ) الإحاطة علما بتقرير الأمين العام؛
- (ب) الإعراب عن التقدير للبلدان التي اتخذت كعينة للدراسة على مشاركتها في الاستقصاء؛
- (ج) استعراض معدلات سداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بأفراد من القوات النظامية من أجل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (د) إنشاء صندوق مخصص لتمويل دفع العلاوات إلى البلدان المساهمة بأفراد مقابل إتاحة قدرات التمكين، وإلى الوحدات التي أدت مهامها أداء جيدا في ظل مستويات غير معتادة من المخاطر، على أن يبلغ مستوى الصندوق ٥٣,٤ مليون دولار، أو ما يعادل ذلك من نسب مئوية من أي معدل منقح من معدلات سداد تكاليف الأفراد؛

(هـ) تقرير أن الصندوق سيجري تمويله باستخدام نسبة معينة من الأرصدة الحرة وغيرها من الإيرادات والتسويات المتعلقة بعمليات حفظ السلام العاملة المندرجة في إطار الفترة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣؛

(و) تقرير أن موارد الصندوق سيجري تجديدها باستخدام الأرصدة الحرة وغيرها من الإيرادات والتسويات المندرجة في إطار الفترة المالية التي مُنحت فيها العلاوات.